احد قاضيي النار ومن الأدلة على اشتراط الاجتهاد قوله تعالى (ومن لم يحكم بما أنزل ا فأولئك هم الكافرون) و (الظالمون) و (الفاسقون ولا يحكم بما أنزل ا إلا من يعرف التنزيل والتأويل ومما يدل على ذلك حديث معاذ لما بعثه (ص) إلى اليمن فقال له ثم تقضى قال بكتاب ا قال فإن لم تجد قال فبسنة رسول ا قال فإن لم تجد قال فبرأيي وهو حديث مشهور قد بينت طرقه ومن أخرجه في بحث مستقل ومعلوم أن المقلد لا يعرف كتابا ولاسنة ولا رأى له بل لا يدري بان لحكم موجود في الكتاب أو السنة فيقضي به أو ليس بموجود فيجتهد رأيه فإذا ادعى المقلد أنه حكم برأيه فهو يعلم أنه يكذب على نفسه لاعترافه بأنه لا يعرف كتابا ولاسنة فإذا زعم أنه حكم برأيه فقد أقر على نفسه أنه حكم بالطاغوت وأما اعتبار كونه متورعا عن أموال الناس عادلا في القضية حاكما بالسوية فلكون من لم يتورع عن أموال الناس لا يتورع عن الرشوة وهي تحول بينه وبين الحق كما سيأتى وهكذا من لم يكن عادلا لجرأة فيه أو مداهنة أو محاباة فهو يترك الحق وهو يعلم به فهو أحد قضاة النار لأنه عرف الحق وجار في الحكم وأما كونه يحرم عليه الحرص على القضاء وطلبه فلحديث عبد الرحمن ابن سمرة في الصحيحين وغيرهما قال قال رسول (ص) يا عبد الرحمن ابن سمرة لا تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها من غير مسألة أعنت عليها وإن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها وأخرج أحمد وأبو داود وابن ماجه والترمذي وحسنة من حديث أنس B قال قال رسول ا (ص) من سأل القضاء وكل إلى نفسه ومن جبر عليه ينزل ملك عليه يسدده وأخرج البخاري وغيره من حديث أبي هريرة عن النبي (ص) قال إنكم ستحرصون على الإمارة وستكون ندامة يوم القيامة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة ولا ينافي هذه الأحاديث ما أخرجه أبو داود بإسناد لا مطعن فيه من حديث أبي هريرة عن النبي (ص) قال من طلب قضاء المسلمين حتى يناله